الاعتبـــــار

لمعرفـة

التابع والشـــاهد

دكتور/ رمضان مبروك محمد عبد المنعم

جامعة الأزهر

كلية الدراسات الإسلامية والعربية

للبنين - بالقاهرة

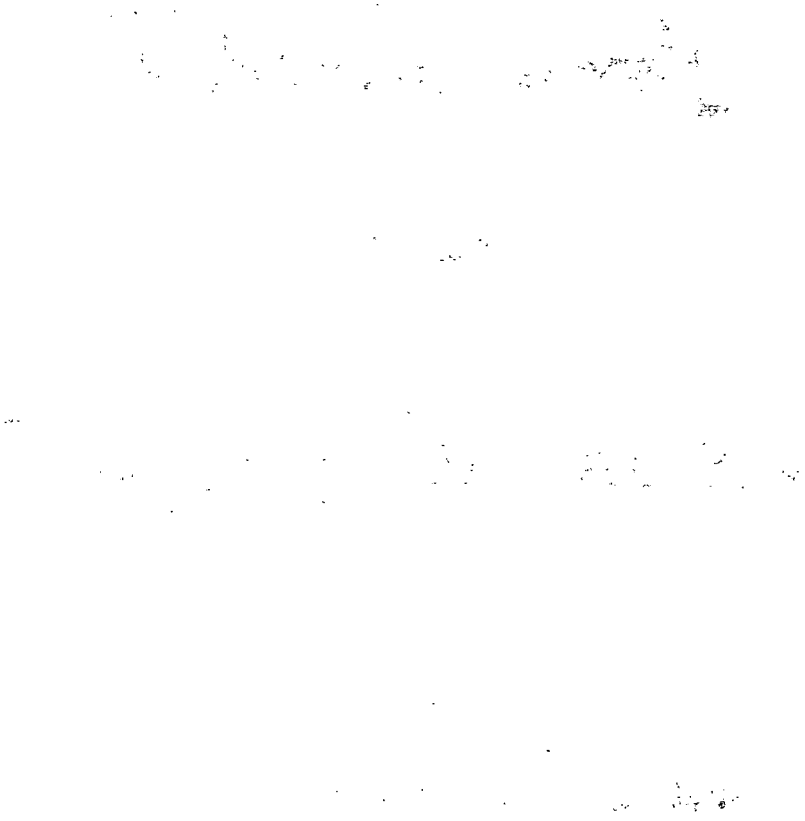

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله الذى لا يبلغ مدحه القائلون ولا يحصى نعماءه العادون،ولا يؤدى حقه المجتهدون.

وصلاة وسلاما على من أرسله ربه شاهدًا ومبشرًا ونذيرًا، وداعيًا إلى الله بإذنه وسراجًا منيرًا.

ورضى الله عن صحابته الكرام ومن تبعهم وسار على منهجهم إلى يوم الدين.

وبعد:-

فمن الموضوعات التى يكثر ذكرها فى أوساط المشتغلين بالحديث وعلومه، وخاصة فيما يتعلق بدراسة الأسانيد، والحكم عليها بالصحة أو الضعف، موضوع التابع والشاهد وكيفية معرفتهما لما لهما من دور كبير فى كيفية الحكم على الحديث بالصحة أو الضعف حكما صحيحًا.

وقد لاحظت أن النقاش والخلاف كثيرًا ما يحتدم حول مفهوم كل من الشاهد والتابع، وما يترتب على كل منهما،وقد عاينت طرفًا من ذلك ــ أثناء مناقشة بعض الرسائل العلمية، فعندما يتعرض الباحث فى الحكم على حديث لقضية التابع والشاهد نجد الآراء تختلف، والمفاهيم تتباين.

وعندها يكون السؤال الملح، بأى الأقوال نأخذ وعلى أيها نشير فى الحكم على الحديث وأيها أقرب إلى الصواب.

ولهذا أردت تأصيل هذه المسألة بشيء من التفصيل، بذكر ما قاله علماؤنا السابقون فى قضية التابع والشاهد والآثار المرتبة على كل منهما ثم اتبع ذلك بترجيح ما تبين لى أنه راجح من خلال تلك الأقوال وقد جاء هذا البحث فى تمهيد وأربعة مباحث وخاتمة.

التمهيد: تحدثت فيه عن موضوع الاعتبار والتابع والشاهد، ورفع التوهم الذى تحدثه هذه العبارة من أن الثلاثة أقسام مختلفة متباينة، وبيان أن الاعتبار إنما هو طريق فقط لمعرفة كل من التابع والشاهد، وليس قسيما لهما.

المبحث الأول: في تعريف الاعتبار لغة وفى اصطلاح المحدثين، وعن كيفية الاعتبار، مع ذكر مثال يوضح للقارئ كيفية الاعتبار، مع بيان ما يصلح للاعتبار وما لا يصلح.

المبحث الثانى: جعلته للمتابعة من حيث تعريفها لغة واصطلاحًا، مع ذكر مثال يوضح كيفية المتابعة بنوعيها، وذكر أقسام المتابعة مع التمثيل لكل قسم، وذكر شروط المتابعة ودرجاتها والكتب المستخدمة فى المتابعات، وما يصلح للمتابعات وما لا يصلح، وفائدة المتابعة، والحكم لو انتفت المتابعات.

المبحث الثالث: ذكرت فيه تعريف الشاهد لغة واصطلاحًا، وأقسامه وأمثلة لكل قسم مع ذكر شروط وفائدة الشاهد، والحكم لو انتفت الشواهد.

المبحث الرابع: فى أمور مشتركة بين التابع والشاهد، كالعلاقة بين الاعتبار والتابع والشاهد، وتسمية التابع بالشاهد، والتمييز بينهما وأمثلة لاجتماع التابع والشاهد، وكذا المتابعة التامة، والقاصرة والشاهد، ثم انفراد الشاهد عن التابع، وكذا انفراد التابع عن الشاهد، وانفراد الاعتبار عن كل من الشاهد والتابع ثم ختمته ببيان حكم ما لا يحتج بحديثه.

الخاتمة: كانت لأهم النتائج والتوصيات.

وبعد:

فهذه محاولة منى لتلبية رغبة ملحة فى نفوس كثير ممن يشتغلون بالحديث الشريف وعلومه - دراسة وتخريجًا وتحقيقًا- وهى الوقوف على قول فصل فى مسألة التابع والشاهد.

فإن كان من توفيق - وهذا ما أسعى إليه - فلله الفضل والمنة فى الأولى والآخرة وإن كانت الأخرى فحسبى أنى حاولت.

وإن كان من تقصير - وهو واقع لا محالة - فهذا شأن أى عمل بشرى وجزى الله خيرًا من أبدى إلىَّ نصحًا أو أهدى إلىَّ عيبا من عيوبى.

وأصلى وأسلم على خير خلقه وخاتم رسله محمد ﷺ

د/ رمضان مبروك

تمهيد

"الاعتبار والمتابعات والشواهد" هذه العبارة توهم القارئ أن الأمور الثلاثة هي: أقسام مختلفة متابينة، فسياق العبارة يوحى بذلك، ولكن الحقيقة غير ذلك، إذ أن الاعتبار هو هيئة التوصل إلى كل من الشاهد والتابع، أو هو طريق البحث والكشف والتفتيش عن كل منهما، وليس قسيما لهما، كما توهمه عبارة السابقين.

ففى الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح الاعتبار والمتابعات والشواهد: هذه أمور يتداولونها فى نظرهم فى حال الحديث، هل تفرد به راويه أو لا، وهل هو معروف أو لا[١].

قال ابن جماعة عن الاعتبار والمتابعات والشواهد: هى أمور يتعرفون بها حال الحديث[٢].

ومعناه أن الأمور الثلاثة ليست أقساما لشىء واحد، وإنما هى أمور نستطيع من خلالها أن نقف على درجة الحديث، أو أن يحكم عليه حكما صحيحا قال الحافظ ابن حجر: هذه العبارة توهم أن الاعتبار قسيم المتابعات، والشواهد وليس كذلك[٣].

---

(١) الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح (١/١٨٩)، وينظر مقدمة ابن الصلاح (١/١٢)، تدريب الراوى (١/٢٤١).
(٢) المنهل الروى لابن جماعة (١/٥٩).
(٣) توضيح الأفكار للصنعانى (٢/١١، ١٢).

والذى أحدث هذا التوهم وذاك اللبس أن السابقين من علماء الحديث قد أَلِفُوا فى كُتبهم أن يذكروا الاعتبار إلى جانب التابع والشاهد، فيظن القارئ العادى أنها أنواع ثلاثة مع أن الحقيقة أن الاعتبار ما هو إلا وسيلة فقط لمعرفة التابع والشاهد.

وكان حق العبارة أن يقال فيها "الاعتبار فى معرفة التابع والشاهد"، أو أن يقولوا: "الاعتبار لمعرفة التابع والشاهد".

قال الصنعانى: كان حق العبارة أن يقول: معرفة الاعتبار للمتابعة والشاهد[1].

(١) توضيح الأفكار (٢/١٢، ١٣).

المبحث الأول

(١) الاعتبـــــار لغـــــــــــة.
(٢) الاعتبار فى اصطلاح المحدثين.
(٣) كيفيـــة الاعتبار وعمل المعتبر.
(٤) مثـــال يوضـــح كيفية الاعتبار.
(٥) بيـــان ما يصلـــح للاعتبـــــار.

أولا - الاعتبار لغة:

فى تاج العروس: العبرة الاسم من الاعتبار،واللسان يعبر عما فى الضمير، وتعبير الدراهم، وزنها جملة بعد التفاريق[١].

وفى الصحاح: عبر- أى: النهر والوادى، وكذلك الطريق عبر- بالفتح وعبورًا بالضم، قطعه من إلى غيره، ويقال: فلان فى ذلك العبر- أى: فى ذلك الجانب، وهو: عابر؛ كأنه عبر سبيل الحياة[٢].

وفى لسان العرب: العابر الذى ينظر فى الكتاب فيعتبره- أى: يعتبر بعضه ببعض، حتى يقع فهمه عليه، والعابر الناظر فى الشىء، والمعتبر المستدل بالشىء على الشىء، وعبر المتاع والدراهم يعبرها، نَظَرَكَمْ وزنها، وما هى، وعبرها وزنها دينارًا دينارًا[٣].

ومن خلال ما سبق يتضح لنا أن الاعتبار معناه عند أهل اللغة هو النظر فى الأمور ليعرف من خلاله إلحاق شىء بشىء أخر من جنسه.

وهذا هو المعنى الذى يتفق مع تعريف الاعتبار فى لسان المحدثين، وإن كان للمادة (عبر) معان أخرى غير هذا المعنى، كما رأيت من خلال ذكر أقوال علماء اللغة.

---

(١) تاج العروس مادة (عبر).
(٢) الصحاح مادة (عبر).
(٣) لسان العرب مادة (عبر).

ثانيًا - تعريف الاعتبار فى اصطلاح المحدثين:

قبل أن نعرف الاعتبار تعريفًا اصطلاحيًا جامعًا مانعًا، كان من الضرورى أن أورد أولاً أقوال علماء الحديث السابقين ثم اتبع ذلك بالتعريف المختار.

وهاكم أقوال علماء الحديث فى توضيح المراد من الاعتبار.

قال السخاوى: الاعتبار هو التفتيش، كأن يروى حماد بن سلمة مثلاً حديثًا لا يتابع عليه- ظنا- عن أيوب عن ابن سيرين عن أبى هريرة، فينظر أله متابع أو شاهد؟[١].

وفى شرحه لألفية الحديث قال السخاوى: الاعتبار سبرك الحديث هل شاركه راو غيره فيما حمل عن شيخه، فإن يكن شورك عن معتبر به فهو تابع، وإن شورك شيخه ففوق فكذا[٢].

ثم يقول:سبرك- أى: اختبارك ونظرك الحديث من الدواوين المبوبة والمسندة، وغيرهما كالمعاجم والمشيخات والفوائد لتنظر هل شارك راويه الذى يظن تفرده به راو غيره[٣].

قال ابن جماعة: الاعتبار أن ينظر فى حديث حماد بن سلمة مثلاً، ولم يتابع عليه عن أيوب عن ابن سيرين عن أبى

---

(١) التوضيح الأبهر (١/٧٢).
(٢) فتح المغيث (١/٢٠٧).
(٣) فتح المغيث (١/٢٠٧، ٢٠٨).

هريرة، هل رواه ثقة غير أيوب كذلك، فإن لم يوجد فصحابي غير أبى هريرة، فأى ذلك وجد علم أن له أصلاً يرجع إليه وإلا فلا[١].

ويقول الإمام الصنعانى: الاعتبار هى الهيئة الحاصلة فى الكشف عن المتابعة والشاهد[٢].

كما يرى الإمام السيوطى أن الاعتبار أن يأتى إلى حديث لبعض الرواه فيعتبره برويات غيره من الرواه، بسبر طرق الحديث ليعرف هل شاركه فى ذلك الحديث راو فرواه عن شيخه أم لا؟ فإن لم يكن فينظر هل تابع أحد شيخ شيخه فرواه عمن روى عنه؟ وهكذا إلى آخر السند، وذلك المتابعة، وإن لم يكن فينظر هل أتى بمعناه حديث آخر، وهو الشاهد، وإن لم يكن فالحديث فرد[٣].

وبقول الشيخ رضى الدين الحنفى: وأما الاعتبار فتتبع طرق الحديث الذى يظن أنه فرد ليعلم أن له متابعًا أو شاهدًا، أو لا هذا ، ولا ذاك[٤].

كما يقول الدهلوى: وتتبع طرق الحديث وأسانيدها بقصد معرفة المتابع والشاهد يسمى الاعتبار[٥].

---

(١) المنهل الروى (٥٩/١).
(٢) توضيح الأفكار (١٣/٢).
(٣) تدريب الراوى (٢٤٤/١).
(٤) قفو الأثر (٦٤/١).
(٥) مقدمة فى أصول الحديث (٥٧/١).

خلاصة القول:

من خلال ما ذكر من أقوال علماء الحديث فى تعريف الاعتبار، يمكن أن نعرفه تعريفًا موجزًا هكذا.

الاعتبار: هو تتبع طرق حديث انفرد بروايته أحد الرواه حتى نعرف هل هناك راو آخر شاركه فى روايته أم لا.

فإن وجدنا راوٍ آخر روى معه نفس الحديث واتفق معه فى شيخه إلى آخر السند، فهذه تسمى متابعة تامة، أما إن كانت المشاركة فى شيخ شيخه فمن فوقه فهذه تسمى بالمتابعة القاصرة، وهكذا حتى الصحابى، وأما إن اختلف الصحابى وكان الاتفاق فى نفس الحديث فهذا يسمى شاهد لا تابع على الرأى الراجح.

ثالثًا - عمل المعتبر وكيفية الاعتبار:

ودور المعتبر هو أن يقوم بتتبع طرق حديث فى بطون كتب الحديث المعتمدة لينظر هل هناك من مشاركة لحديث يريد أن يبحث له عن طرق أخرى تقويه، سواء كانت هذه التقوية من سند لسند آخر وهى المتابعة بنوعيها، أو من متن لمتن آخر وهو الشاهد.

وقد بين ذلك الإمام الصنعانى بقوله: واعتباره- أى: الحديث- بسبره- أى: المحدث- أى: تتبعه طرق الحديث ليعرف المحدث هل يشارك- أى: يشارك الراوى فى رواية ذلك

الحديث الذى سبر طرقه راو غيره - أى: غير ذلك البعض فرواه- أى ذلك الغير عن شيخه وعن شيخ البعض فيكون شيخًا لهما.

فإن لم يجد من يشاركه فى شيخه تتبع الطرق فإذا لم يجد فيها من رواه عن شيخه فعن شيخ شيخه إلى الصحابى.

فإن وجد من رواه عن أحد منهم عن شيوخه فهو تابع- أى: المروى من طريق آخر غير طريق البعض فإنه يسمى تابعًا[١].

وقد أشار إلى ذلك الإمام الصنعانى فى موضع آخر فقال: فالمعتبر إما أن يجد من رواه - أى الحديث- عن شيخ ذلك الراوى، الذى هو بصدد اعتبار روايته فهى المتابعة التامة، أو لا يجد لكنه وجده عن شيخ شيخه فهى متابعة، ويقال لها شاهد[٢] ،ولا يجد إلا عن صحابى آخر فهو شاهد لا غير، لكنه قسمان إما أن يجده بلفظه أو بمعناه[٣]

قال الإمام السخاوى: وممن صرح فى كيفية الاعتبار ابن حبان حيث قال: مثاله أن يروى حماد بن سلمة حديثا لم يتابع عليه عن أيوب عن ابن سيرين عن أبى هريرة عن النبى ﷺ فينظر هل روى ذلك ثقة غير أيوب عن ابن سيرين فإن وجد

(١) توضيح الأفكار (١٣/٢).
(٢) هذا على رأى بعض المحدثين لكنه خلاف ما ذهب إليه الجمهور وسيأتى بيان ذلك فى مبحث المتابعة.
(٣) توضيح الأفكار (١٤/٢).

علم أن للخبر أصلا يرجع إليه، وإن لم يوجد ذلك فثقة غير ابن سيرين رواه عن أبى هريرة، وإلا فصحابى غير أبى هريرة رواه عن النبى ﷺ فإن ذلك وجد يعلم به أن للحديث أصلا يرجع إليه وإلا فلا(١).

قال الشيخ أحمد شاكر: نجد أهل الحديث يبحثون عما يرويه الراوى ليتعرفوا ما إذا كان قد انفرد به أو لا، وهذا البحث يسمى عندهم الاعتبار(٢).

رابعًا- مثال للاعتبار:

وقد مثل جُل المحدثين لكيفية الاعتبار بهذا المثال، وهو أن يروى حماد بن سلمة مثلاً حديثًا لا يتابع عليه عن أيوب عن ابن سيرين عن أبى هريرة فينظر هل روى ذلك ثقة غير أيوب عن ابن سيرين فإن وجد علم أن للخبر أصلاً يرجع إليه، وإن لم يوجد ذلك فثقة غير ابن سيرين رواه عن أبى هريرة، وإلا فصحابى غير أبى هريرة رواه عن النبى ﷺ فأى ذلك وجد يعلم به أن للحديث أصلا يرجع إليه وإلا فلا(٣).

---

(١) فتح المغيث (٢٠٩/١)، وينظر مقدمة ابن الصلاح (٨٢/١).
(٢) الباعث الحثيث (٥٩).
(٣) ينظر: مقدمة ابن الصلاح (٨٢/١)، وفتح المغيث (٢٠٩/١)، والشذا الفياح (١٨٩/١)، والمنهل الروى (٥٩/١)، وتدريب الراوى (٢٨٢/١).

خامساً- هل كل ضعيف يصلح للاعتبار

قد يتبادر إلى الذهن عند ذكر الاعتبار باعتباره طريقا للمتابع والشاهد من أجل تقوية حديث ما- أنه لابد أن يكون المعتبر من الثقات، فعبارة السابقين توحى بذلك- كما هو مبين بالمثال السابق- وهذا غير صحيح فإنه أيضًا يعتبر بالطرق الضعيفة ليست شديدة الضعف فكثرة الطرق تقوى بعضها بعضًا، شريطة عدم شدة الضعف، ولذا قلوا: (وليس كل ضعيف يصلح للاعتبار.)

قال الإمام السخاوى: واعلم أنه قد يدخل فى باب المتابعة والاستشهاد رواية من لا يحتج بحديثه وحده، بل يكون معدودًا فى الضعفاء (وليس كل ضعيف يصلح لذلك.)

ولهذا يقول الدار قطنى وغيره: فلان يعتبر به وفلان لا يعتبر به[١].

قال النووى فى شرح مسلم: وإنما يفعلون هذا- أى إدخال الضعفاء فى المتابعات والشواهد- لكون المتابع لا اعتماد عليه، وإنما الاعتماد على من قبله[٢].

وقد أشار إلى ذلك رضى الدين الحنفى فقال: وليس كل ضعيف يصلح لذلك- أى للاعتبار- ولهذا يقول الدارقطنى وغيره فى الضعفاء فلان يعتبر به وفلان لا يعتبر به، وكذا

---

(١) ينظر: مقدمة ابن الصلاح (٨٤/١)، وفتح المغيث (٢٠٩/١).
(٢) شرح النووى على صحيح مسلم (٣٤/١) ط/ دار إحياء التراث العربى.

رواية عدل ليس من شرط الشيخين فيخرجان حديثه فى المتابعة والاستشهاد دون غيرهما[١].

وأيضًا ابن كثير فى كتابه اختصار علوم الحديث يقول: ويغتفر فى باب الشواهد والمتابعات من الرواية عن الضعيف القريب الضعف ما لا يغتفر فى الأصول كما يقع فى الصحيحين وغيرهما مثل ذلك[٢].

وخلاصة القول أن علماء ونقاد الحديث لا يتشددون فى الشواهد والمتابعات تشددهم فى الأصول فيغتفرون فيها من الرواية عن الضعيف القريب الضعف ما لا يغتفر فى الأصول.

فعندما يكون الحديث صحيحًا من عدة طرق، فلا مانع أن يأتوا ببقية الطرق الأخرى الأقل فى الدرجة، ولا يعتبرون هذه الطرق الأقل أصلاً يعتمد عليه، وإنما تعزيزًا وتأييدًا وتقوية للطرق أو الطريق المعتمد عليه على أنه أصل فى الرواية، وإنما يفعلون ذلك، لأن كثرة الطرق يقوى بعضها بعضًا، شريطة أن تكون الطرق الأخرى التى جاءت للتعزيز أو التأييد ليست شديدة الضعف، فإن شديد الضعف لا يصلح للاعتبار أصلاً.

---

(١) قفو الأثر (١/٦٥).
(٢) اختصار علوم الحديث (٥٩).

المبحث الثانى

المتابعة

(١) تعريف المتابعة لغة.
(٢) تعريف المتابعة فى اصطلاح المحدثين.
(٣) مثال يوضح كيفية المتابعة.
(٤) أقسام المتابعة.
(٥) شروط المتابعة.
(٦) درجات المتابعة.
(٧) الكتب المستخدمة فى المتابعات.
(٨) هل المتابعات تنحصر فى الثقات؟
(٩) فائدة المتابعة.
(١٠) ماذا لو انتفت المتابعات؟

أولا- تعريف المتابعة لغة:

فى لسان العرب تبع الشىء تبعًا وتباعًا فى الأفعال، وتبعت الشىء تبوعًا سرت فى أثره، وأتبعه وتبعه قفاه، وتطلبه متبعًا له[١].

وفى تاج العروس: تبعت القوم تبعا وتباعه- بالفتح- إذا مشيت خلفهم، أو مروا بك فمضيت معهم، وكذلك اتبعتهم واتبعت القوم إذا كانوا قد سبقوك فلحقتهم واتبعت أيضًا غيرى[٢].

وفى الصحاح: يقال تبع الشىء تباعًا فى الأفعال وتبع الشىء تبوعًا سار فى أثره[٣].

وعلى أية حال فمادة (تبع) لغة تدور معانيها حول الاتباع والتتبع واقتفاء الأثر، وملاحقة الشىء للشىء أو إلحاقه له، والمتابع اسم فاعل من تابع بمعنى وافق.

قال العلامة بدر الدين بن بهادر: سميت المتابعة بذلك؛ لأنها مفاعلة من الجانبين، كأنه تبعه فى هذه الرواية[٤].

كأن كلا منهما تابع الآخر على روايته، وهذا معنى المفاعلة، أن يكون التفاعل من كلا الطرفين.

---

(١) لسان العرب مادة (تبع).
(٢) تاج العروس مادة (تبع).
(٣) الصحاح مادة (تبع).
(٤) النكت على مقدمة ابن الصلاح (١٧٠/٢).

ثانياً - تعريف المتابعة فى اصطلاح المحدثين :

درج قدامى المحدثين عند تعريف المتابعة أن يضربوا مثالاً لها يوضح معناها.

وهذا المثال كما جاء فى كتبهم هو أن يروى حماد بن سلمة حديثًا عن أيوب ثم يرويه بلفظه عن أيوب غير حماد، وهى: المتابعة التامة، إن استمر معه إلى انتهائه.

أو أن يروى الحديث غير أيوب عن ابن سيرين، أو غير ابن سيرين عن أبى هريرة، فهذه متابعة قاصرة.

وبعضهم يرى رواية الحديث نفسه عن صحابى آخر غير أبى هريرة عن النبى ﷺ يسمى أيضًا متابعة، ولكن تقصر عن الأولى بحسب بعدها منها.

وبعضهم لا يفرق بين المتابعة والشاهد كالإمام الحاكم فى كتابه المدخل فقد سمى المتابعة شاهدًا[1].

وممن خص المتابعة بما جاء عن صحابى واحد الشيخ رضى الدين الحنفى فقال: المتابعة أن يتابع راو يُظن تفرده فى لفظ ما رواه أو معناه بشرط وحدة الصحابى، فى متابعة غيره لغيره وتسمى هذا الغير المتابع- بكسر الباء- والتابع أيضًا،

(١) ينظر فى ذلك التوضيح الأبهر (٧٢/١، ٧٣)، والمنهل الروى (٥٩/١) جميعًا بتصرف.

وهى تامة إن حصلت للراوى نفسه، وقاصرة إن حصلت لشيخه، أو من فوقه مطلقًا[١].

فإذا روى راو حديثًا، وروى آخر حديثًا موافقا له يسمى هذا الحديث متابعًا بصيغة اسم الفاعل، وهذا معنى ما يقوله المحدثون تابعه فلان، وكثيرًا ما يقول البخارى فى صحيحه، ويقولون له متابعات.

وبعضهم يخصون المتابعة بالموافقة فى اللفظ، والشاهد فى المعنى سواء كان من صحابى واحد، أو من صحابيين، وقد يطلق الشاهد والمتابع بمعنى واحد[٢].

وقد خص قوم المتابعة بالموافقة فى اللفظ سواء كان من رواية ذلك الصحابى أم لا، والشاهد بما حصل بالمعنى كذلك[٣]، ولكن رأى الجمهور أن الموافقة إذا حصلت للراوى نفسه فمن فوقه حتى الصحابى فهى متابعة.

أما إذا اختلف الصحابى فهو الشاهد.

قال الإمام السخاوى: والجمهور يخصون الشاهد بما جاء عن صحابى آخر[٤]، ومفهومه أن ما جاء عن نفس الصحابى فهو التابع.

---

(١) قفو الأثر (١/٦٤).
(٢) مقدمة فى أصول الحديث (١/٥٦، ٥٧) باختصار وتصرف.
(٣) قفو الأثر (١/٦٤).
(٤) فتح المغيث (١/٢١٠).

خلاصة القول:

فى تعريف المتابع أنه: الحديث الذى يشارك فيه رواته رواة الحديث الفرد لفظًا ومعنى، أو معنى فقط مع الاتحاد فى الصحابى، وهذا ما عليه جمهور المحدثين كما أشار إلى ذلك الإمام السخاوى.

ثالثًا- مثال للمتابعة :

لاحظت من خلال الدراسة أن عامة المحدثين يمثلون للمتابعة برواية حماد بن سلمة فى حديث لم يتابع عليه عن أيوب عن ابن سيرين عن أبى هريرة عن النبى ﷺ فينظر هل روى ذلك ثقة غير أيوب عن ابن سيرين، فإن وجد علم أن للخبر أصلاً يرجع إليه، وإن لم يوجد ذلك فثقة غير ابن سيرين روى عن أبى هريرة قال صاحب الشذا الفياح: قلت مثال المتابعة أن يروى ذلك الحديث بعينه عن أيوب غير حماد فهذه المتابعة فإن لم يروه أحد غيره عن أيوب لكن رواه بعضهم عن ابن سيرين، أو عن أبى هريرة، أو رواه غير أبى هريرة عن النبى ﷺ فذلك قد يطلق عليه اسم المتابعة أيضًا لكن تقصر عن المتابعة الأولى بحسب بعدها، ويجوز أن يسمى ذلك بالشاهد[1] وقد مثل لها ابن الصلاح بحديث سفيان بن عينية عن عمرو بن

(١) الشذا الفياح (١/١٨٩).

دينار عن عطاء بن أبى رباح عن ابن عباس أن النبى ﷺ قال: (لو أخذوا إهابها فدبغوه فانتفعوا به)[١].

ورواه ابن جريج عن عمرو عن عطاء ولم يذكر فيه الدباغ[٢].

ورواية ابن جريج ليست كرواية ابن عينية فإن ابن جريج جعله من مسند ميمونة من رواية ابن عباس عنها لا من مسند

---

(١) **أخرجه:**
- مسلم فى صحيحه فى كتاب: الحيض/ باب: طهارة جلود الميتة بالدباغ حديث رقم (١٠٠، ١٠١)، (٣٦٣) عن ابن عباس وبرقم (١٠٣) (٣٦٤) عن ابن عباس (١٠٤) (٣٦٥) عن ابن عباس (١٠٥) (٣٦٦) عن ابن عباس بألفاظ قريبة.
- وأبو داود فى السنن فى كتاب: اللباس باب: فى أهب الميتة حديث رقم (٤١٢٠) عن ابن عباس- قال معمر: وكان الزهرى ينكر الدباغ ويقول يستمتع به على كل حال، قال أبو داود: لم يذكر الأوزعى ويونس وعقيل فى حديث الزهرى الدباغ وذكره الزبيدى، وسعيد بن عبد العزيز، وحفص بن الوليد ذكروا الدباغ.
- والترمذى فى السنن فى كتاب: اللباس/ باب: ما جاء فى جلود الميتة إذا دبغت حديث رقم (١٧٢٧، ١٧٢٨) عن ابن عباس.
- والنسائى فى السنن كتاب: الفرع/ باب: جلود الميتة حديث رقم (٤٢٤٥) عن ميمونة/ و(٤٢٤٦) عن ابن عباس.
- والإمام مالك فى الموطأ/ كتاب: الصيد/ باب: ما جاء فى جلود الميتة حديث رقم (١٦) عن ابن عباس.
- والدارمى فى السنن كتاب: الأضاحى/ باب: الاستمتاع بجلود الميتة حديث رقم (١٩٨٥) عن ابن عباس.
- والإمام أحمد فى السند (٢١٩/١، ٢٢٧، ٢٦٢، ٢٧٠، ٣٣٧، ٣٤٣، ٣٦٥، ٣٦٦، ٣٧٢)، (٣٢٩/٤، ٣٣٤، ٣٣٦).

(٢) مقدمة ابن الصلاح (٨٤/١).

ابن عباس، وقد رواه مسلم على الوجهين معا فمن طريق ابن عينية فجعله من مسند ابن عباس.

ومن طريق ابن جريج فجعله من مسند ميمونة.

قال زين الدين العراقى: وكلام المصنف يوهم اتفاقهما فى السند وأن الاختلاف بينهما فى ذكر الدباغ.

وإذا لم يتفق ابن عينية وابن جريج فى الإسناد فلنذكر مثالاً اتفق الراويان له على إسناده، واختلفا فى ذكر الدباغ،وهو ما رواه البيهقى من رواية إبراهيم بن نافع الصايغ عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس ولم يذكر الدباغ والله أعلم[١].

قال الإمام السخاوى: حديث (لو أخذوا إهابها فدبغوه فانتفعوا به)[٢]، المروى عند مسلم والنسائى من طريق سفيان بن عينية عن عمرو بن دينار عن عطاء بن أبى رباح عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ مر بشاة مطروحة أعطيتها مولاة لميمونة من الصدقة فقال: وذكره فلفظ الدباغ فيه ما أتى بها عن عمرو من أصحابه إلا ابن عينية فإنه انفرد بها ولم يتابع عليها، وقد توبع شيخه عمرو عن عطاء فى الدباغ فأخرجه الدارقطنى والبيهقى[٣] من طريق ابن وهب عن أسامة بن يزيد الليثى عن

---

(١) التقييد والإيضاح (١/١٠٩، ١١٠).
(٢) سبق تخريجه مفصلا،وهذا اللفظ أخرجه مسلم فى كتاب: الحيض باب: طهارة جلود الميتة حديث رقم (١٠٢) (٣٦٣) عن ابن عباس.
(٣) فأخرجه الدارقطنى فى كتاب: الطهارة/ باب: الدباغ حديث رقم (٧) عن ابن عباس ، والبيهقى فى (١/١٥) كتاب: الطهارة/ باب: طهارة جلد الميتة بالدبغ.

عطاء عن ابن عباس أن النبى ﷺ قال لأهل شاة ماتت (ألا نزعتم إهابها فدبغتموه فانتفعتم به)[١].

قال البيهقى: وهكذا رواه الليث بن سعد عن يزيد بن أبى حبيب عن عطاء،وكذلك رواه يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء، فهذه متابعة لابن عينية فى شيخ شيخه فاعتضد بها، وجدنا من رواية عبد الرحمن بن وعلة عن ابن عباس مرفوعًا (أيما إهاب- بكسر الهمزة- أى: جلد- دبغ فقد طهر)[٢]، أخرجه مسلم وأصحاب السنن.

ولفظ مسلم (إذا دبغ الإهاب)[٣] فكان فيه بمعنى حديث ابن عينية شاهد فى الباب[٤].

---

(١) سبق تخريجه مفصلاً، وهذا اللفظ أخرجه:
- مسلم فى كتاب:الحيض/ باب: طهارة جلود الميتة بالدباغ (١٠٠) (٣٦٣) عن ابن عباس.
- والترمذى فى كتاب: اللباس/ باب: ما جاء فى جلود الميتة حديث رقم (١٧٢٧) عن ابن عباس.
- والنسائى فى كتاب: الفرع/ باب: جلود الميتة حديث رقم (٤٢٤٩) عن ابن عباس.

(٢) بنحوه سبق تخريجه مفصلا، وهذا اللفظ ــ أخرجه الدارمى فى كتاب: الأضاحى/ باب: الاستمتاع بجلود الميتة حديث رقم (١٩٨٥) عن ابن عباس.

(٣) أخرجه مسلم فى كتاب: الحيض/ باب: طهارة جلود الميتة بالدباغ حديث رقم (١٠٥) (٣٦٦) عن ابن عباس.

(٤) فتح المغيث (١/٢٠٩، ٢١٠)

رابعًا- أقسام المتابعة:

من خلال الأمثلة والنماذج السابقة يتضح لنا أن المتابعة إما أن تكون تامة، أو تكون قاصرة- أى: غير تامة.

فأما المتابعة التامة فهى: أن يوجد للراوى من يشاركه فى شيخه وشيخ شيخه، وهكذا إلى الصحابى. أى: أن توجد المتابعة فيه للراوى نفسه، والمتابعة القاصرة، ما كانت المتابعة فيه لشيخ الراوى فمن فوقه.

قال ابن الصلاح: فمثال المتابعة أن يروى ذلك الحديث بعينه عن أيوب غير حماد فهذه المتابعة التامة، فإن لم يروه أحد غيره عن أيوب لكن رواه بعضهم عن ابن سيرين، أو عن أبى هريرة، أو رواه غير أبى هريرة عن رسول الله ﷺ فذلك قد يطلق عليه اسم المتابعة أيضًا لكن تقصر عن المتابعة الأولى بحسب بعدها منها(١).

وقال السخاوى: فإن يكن ذلك الراوى شورك من راو معتبر به بأن لم يتهم بكذب، وضعف إما لسوء حفظه، أو غلطه، أو نحو ذلك، أو فوقه من باب أولى فهو تابع حقيقة، وهى: المتابعة التامة، إن اتفقا فى رجال الإسناد كلهم، وإن شورك شيخه فى روايته له عن شيخه مبينًا- أى إن شورك من فوق شيخه إلى آخر السند حتى الصحابى فكذا أى فهو تابع

(١) مقدمة ابن الصلاح (٨٣/١).

أيضًا، ولكنه فى ذلك قصر عن مشاركته، وكلما بعد فيه المتابع كان أنقص[١].

ويمكن تطبيق ذلك عمليًا على حديث محمد بن عمرو عن أبى سلمة عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال: (لولا أن أشق على أمتى لأمرتهم بالسواك...)[٢] الحديث من رواية الترمذى.

فإننا إذا نظرنا إلى سند الترمذى نجد أن محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثى مختلف فيه فبعضهم وثقه كابن حبان، وبعضهم ضعفه كابن معين وابن سعد والجوزجانى، وبعضهم توسط فيه كأبى حاتم والنسائى وابن عدى[٣]، ورأى ابن حجر فيه أنه صدوق له أوهام[٤] أى حديثه يمكن أن يقال:

---

(١) فتح المغيث (١/٢٠٨).

(٢) **أخرجه:**

- البخارى فى صحيحه فى كتاب: الجمعة/ باب: السواك يوم الجمعة حديث رقم (٨٨٧) عن أبى هريرة، وفى كتاب: الصوم/ باب: سواك الرطب واليابس للصائم معلقا عن أبى هريرة.
- والإمام مسلم فى صحيحه فى كتاب: الطهارة/ باب: السواك حديث رقم (٤٢) (٢٥٢) عن أبى هريرة.
- والترمذى فى سننه فى كتاب الطهارة/ باب: ما جاء فى السواك حديث رقم (٢٢) عن أبى هريرة.
- والنسائى فى سننه فى كتاب: الطهارة/ باب الرخصة فى السواك بالعشى للصائم.
- وابن ماجه فى سننه فى كتاب: الطهارة/ باب: السواك حديث رقم (٢٨٧) عن أبى هريرة.

(٣) ينظر ذلك فى ترجمة محمد بن عمرو الليثى فى تهذيب التهذيب (٥/ ٢٤٠) ط إحياء التراث.

(٤) تقريب التهذيب (٢/٢٠٥).

عنه أنه من نوع الحديث الحسن فقد أخرج له البخارى مقرونا بغيره والإمام مسلم فى المتابعات[١].

وأما أبو سلمة بن عبد الرحمن فهو ثقة[٢].

وأما أبو هريرة فهو صحابى جليل.

إذن الحديث من رواية الترمذى السابقة حديث إسناده حسن وأما متن الحديث فهو صحيح جاء فى صحيحى البخارى ومسلم[٣] من طرق أخرى غير طريق الترمذى.

وقد وجدتْ متابعة لمحمد بن عمرو الليثى الذى روى عنه الترمذى فقد تابع شيخه- أبو سلمة بن عبد الرحمن- أكثر من ثقة منهم عبد الرحمن بن هرمز.

إذن إسناد الترمذى يرتقى إلى الصحيح لغيره، واتفاق عبد الرحمن بن هرمز مع أبى سلمة فى روايته لهذا الحديث عن أبى هريرة تسمى هذه متابعة قاصرة.

مثال آخر:وقد مثل قدامى المحدثين للمتابعة التامة، والمتابعة القاصرة بما رواه الشافعى فى الأم عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: (الشهر تسع

(١) تهذيب التهذيب (٥/٢٤١).
(٢) تقريب التهذيب (٢/٤٢٧) ط دار المعرفة – بيروت.
(٣) سبق تخريجه

وعشرون ولا تصوموا حتى تروا الهلال، ولا تفطروا حتى تروه فإن غُم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين)[١].

قال الإمام الصنعانى: فإن الحديث المذكور فى جميع الموطأت عن مالك بهذا الإسناد، وقد أشار البيهقى إلى أن الشافعى تفرد بهذا اللفظ، فنظرنا فإذا البخارى قد روى الحديث فى صحيحه. فقال: حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبى، حدثنا مالك عن عبد الله بن دينار فساقه باللفظ الذى ذكره الشافعى.

فهذه متابعة تامة فى غاية الصحة لرواية الشافعى، والعجيب من البيهقى كيف خفيت عليه، ودل أن مالكًا رواه عن عبد الله بن دينار باللفظين معًا قاله الحافظ ابن حجر.

قلت: لا عجب من البيهقى؛ لأنه إنما ذكر أن الشافعى تفرد بذلك اللفظ عن رواية الموطآت، وهذا صحيح، وليس فى كلامه

---

(١) أخرجه:

- البخارى فى صحيحه فى كتاب: الصوم/ باب:هل يقال رمضان أو شهر رمضان حديث رقم (١٩٠٠) عن ابن عمر، وباب: إذا رأيتم الهلال فصوموا حديث رقم (١٩٠٧) عن ابن عمر.
- ومسلم فى صحيحه فى كتاب: الصيام/ باب:وجوب صوم رمضان برؤية الهلال حديث رقم (٦) عن ابن عمر.
- وأبو داود فى كتاب: الصوم/ باب: الشهر يكون تسعًا وعشرين حديث رقم (٢٣٢٠) عن ابن عمر.
- والترمذى فى سننه فى كتاب: الصوم/ باب: ما جاء لا تقدموا الشهر بصوم حديث رقم (٦٨٤) عن أبى هريرة.
- والنسائى فى كتاب: الصوم/ باب: كمال شعبان ثلاثين حديث رقم (٢١١٦) عن أبى هريرة.

أنه لا متابع له، بل القول بأن رواية البخارى متابعة تامة دليل تقرير كلام البيهقى فى تفرد الشافعى.

ثم قال الحافظ: وقد توبع عليه عبد الله بن دينار من وجهين عن ابن عمر – رضى الله عنهما –

أحدهما: أخرجه مسلم من طريق أبى سلمة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر فذكر الحديث وفى أخره (فإن غُم عليكم فأقدروا ثلاثين)[١].

والثانى: أخرجه ابن خزيمة فى صحيحه من طريق عاصم ابن محمد بن زيد عن أبيه عن ابن عمر بلفظ (فإن غم عليكم فكملوا ثلاثين)[٢].

فهذه متابعة أيضًا لكنها ناقصة[٣].

خامسًا- شروط المتابعة :

ويشترط فى المتابعة أن يكون الحديثان من صحابى واحد[٤] وهذا على الرأى المختار، وهو رأى الجمهور أن المتابعة إنما تتم بالاشتراك فى السند إلى الصحابى فى حديث واحد، فإن اختلف الصحابى والحديث واحد فقد انتفت المتابعة وأصبح شاهدًا لا تابعًا.

---

(١) سبق تخريجه مفصلاً.
(٢) سبق تخريجه مفصلاً.
(٣) توضيح الأفكار (١٤/٢، ١٥).
(٤) ينظر مقدمة فى أصول الحديث للدهلوى (٥٧/١).

سادسًا- درجات المتابعة :

والمتابعة قد تكون فى نفس الراوى، وقد تكون فى شيخ فوقه والأول أتم وأكمل من الثانى لأن الوهن فى أول الإسناد أكثر وأغلب متى يستعمل مثله، والمتابع إن وافق الأصل فى اللفظ والمعنى مثله استعمال نحوه، وإن وافق فى المعنى دون اللفظ يقال نحوه(١).

سابعًا- الكتب المستخدمة فى المتابعات :

وهذا التتبع الذى يقصد من ورائه تقوية حديث لحديث آخر، إنما يكون من الجوامع وهى الكتب التى جمعت فيها الأحاديث مع ترتيب أبواب كتب الفقه كالأمهات الست (الجامع الصحيح للإمام البخارى- الجامع الصحيح للإمام مسلم- السنن لأبى داود- السنن للإمام الترمذى- السنن للإمام النسائى- سنن المصطفى لابن ماجه)، أو ترتيب الحروف الهجائية كما فعله ابن الأثير فى جامع الأصول، أو ترتيبه عليها نظرًا إلى أول حرف فى كل حديث، ومن المسانيد، وهى الكتب التى جمع فيها مسند كل صحابى على حدة على اختلاف فى مراتب الصحابة وطبقاتهم، والتزام نقل ما ورد عنهم صحيحًا كان، أو ضعيفًا.

ومن الأجزاء، وهى ما دون فيه حديث شخص واحد، أو أحاديث جماعة من مادة واحدة(٢).

---

(١) المرجع السابق (٥٦/١، ٥٧) بتصرف.
(٢) توضيح الأفكار (١٥/٢) بتصرف.

ثامنًا- هل المتابعات تنحصر فى الثقات؟

مما تجدر الإشارة إليه أن المتابع لا يشترط فيه أن يكون من الثقات، بل قد يدخل فيه أيضًا الضعفاء ممن لا يعتبر ضعفهم ضعفًا شديدًا.

ولذا نجد أنهم قد يدخلون فى باب المتابعة والاستشهاد رواية من لا يحتج بحديثه وحده بل يكون معدودًا فى جملة الضعفاء، وفى كتابى البخارى ومسلم- الصحيحين- جماعة من الضعفاء ذكراهم فى المتابعات والشواهد، وليس كل ضعيف يصلح لذلك، ولهذا يقول الدارقطنى وغيره: فلان يعتبر به، وفلان لا يعتبر به[١].

قال النووى- فى شرح مسلم: وإنما يفعلون هذا- أى: إدخال الضعفاء فى المتابعات والشواهد- لكون المتابع لا اعتماد عليه، وإنما الاعتماد على ما قبله[٢].

تاسعًا- فائدة المتابعة :

وتكمن فائدة المتابعات فى تقوية المتابع- بفتح الباء بالمتابع- بكسر الباء.

---

(١) فتح المغيث (٢٠٩/١) بتصرف.
(٢) شرح النووى على صحيح مسلم (١ /٣٤) ط دار إحياء التراث العربى.

قال الإمام السخاوى: ويستفاد من ذلك كله التقوية، وما خلا عن كل ذا- أى المذكور من تابع وشاهد فهو مفارد[١] أى: حديث فرد.

وقال الدهلوى: والمتابعة توجب التقوية والتأييد ولا يلزم أن يكون المتابع مساويا فى المرتبة للأصل، وإن كان دونه يصلح للمتابعة[٢].

ومن هنا نقول : إن فوائد المتابعة تترسخ فى فائدتين.

الفائدة الأولى: التقوية، وهى تقوية المتابع بالكسر للمتابع، بالفتح- إذا كان المتابع- بالكسر- أقوى من المتابع.

الفائدة الثانية: التأييد، وهى تأييد المتابع بالكسر للمتابع، بالفتح- إذا كان المتابع- بالكسر- مساويًا أو أقل درجة ويصلح للمتابعة.

عاشرًا - ماذا لو انتفت المتابعات :

فإذا تفقدنا حديثا من الأحاديث، ولم نجد له متابعة، فالحديث فرد.

يقول السخاوى: وما خلا عن كل ذا- أى: المذكور من تابع وشاهد فهو مفارد[٣].

---

(١) فتح المغيث (٢٠٨/١).
(٢) مقدمة فى أصول الحديث (٥٦/١).
(٣) فتح المغيث (٢٠٨/١).

فإذا قالوا: انفرد به أبو هريرة مثلاً، أو ابن سيرين، أو أيوب، أو حماد، أشعر ذلك بانتفاء المتابعات.

وإذا عدمت المتابعات مع الشواهد تحقق فيه التفرد.

وإذا انتفت المتابعات وتمحض فردًا فله أربعة أحوال كما يقول النووى:

- حال يكون مخالفًا لرواية من هو أحفظ منه فهو ضعيف ويسمى شاذًا ومنكرًا.
- وحال يكون مخالفًا ويكون هذا الراوى حافظًا ضابطًا متقنًا فيكون صحيحًا.
- وحال يكون قاصرًا عن هذا، ولكنه قريب من درجته فيكون حديثه حسنًا.
- وحال يكون بعيدًا عن حاله فيكون شاذًا، أو منكرًا، أو مردودًا، فتحصل أن الفرد قسمان مقبول ومردود.

والمقبول ضربان:

- فرد لا يخالف وراويه كامل الأهلية.
- وفرد هو قريب منه.

والمردود أيضًا ضربان:

- فرد مخالف للأحفظ.

• وفرد ليس فى راويه من الحفظ، والإتقان ما يجبر تفرده[١].

ومثال ما عدمت فيه المتابعات ما رواه الترمذى من رواية حماد بن سلمة عن أيوب عن ابن سيرين عن أبى هريرة أراد رفعه (أحبب حبيبك هونا ما...)[٢].

قال الترمذى: حديث غريب لا نعرفه بهذا الإسناد إلا من هذا الوجه[٣].

قال الشيخ إبراهيم البرهان- تعقيبا على كلام الترمذى- أى من وجه يثبت وقد رواه الحسن بن دينار، وهو متروك الحديث عن ابن سيرين عن أبى هريرة[٤].

قال ابن عدى فى الكامل: ولا أعلم أحدًا قال عن ابن سيرين عن أبى هريرة إلا الحسن بن دينار[٥].

أو من حديث أيوب عن ابن سيرين عن أبى هريرة، رواه حماد بن سلمة ويرويه الحسن بن أبى جعفر عن أيوب عن ابن سيرين عن حميد بن عبد الرحمن عن على مرفوعًا[٦].

---

(١) شرح النووى على صحيح مسلم (٣٤/١).
(٢) أخرجه الترمذى فى سننه فى كتاب: البر والصلة/ باب: ما جاء فى الاقتصاد فى الحب والبغض حديث رقم (١٩٩٧) عن أبى هريرة.
(٣) السنن لأبى عيسى الترمذى (١٢٨/٤) ط/ دار الحديث- القاهرة.
(٤) الشذا الفياح (١٩١/١)، وتدريب الراوى (٣٠٦/١).
(٥) الكامل فى الضعفاء لابن عدى (٢٩٨/٢).
(٦) الشذا الفياح (١٩١/١).

قال البخارى: الحسن بن أبى جعفر منكر الحديث[١].

واعترض على تمثيل ابن الصلاح للمتابع والشاهد، بما رواه[٢] ابن عينية عن عمرو بن دينار، وبما رواه ابن جريج عنه- أى عن عمرو- بأن رواية ابن جريج ليست كرواية ابن عينية، فإن ابن جريج جعله من مسند ميمونة من رواية ابن عباس لا من مسند ابن عباس، وقد رواه مسلم على الوجهين معا من طريق ابن جريج فجعله من مسند ميمونة.

وكلام ابن الصلاح يوهم اتفاقهما فى السند وأن الاختلاف الذى بينهما فى ذكر "الدباغ"[٣].

قال صاحب الشذا: وإذا لم يتفقا فى السند فيحتاج إلى مثال يتفق الراويان له فى سند ويختلفان فى ذكر الدباغ[٤].

ومثاله ما رواه البيهقى من رواية إبراهيم بن نافع الصايغ عن عمرو بن دينار عن ابن عباس ولم يذكر الدباغ[٥].

---

(١) الضعفاء الصغير للبخارى (٢٩/١).
(٢) أى: حديث طهارة جلود الميتة.
(٣) الشذا الفياح (١٩١/١).
(٤) الشذا الفياح (١٩١/١)، وتدريب الراوى (٣٠٦/١).
(٥) الشذا الفياح (١٩١/١)، وسنن البيهقى (١٥/١).

المبحث الثالث

الشاهد

(١) تعريف الشاهد لغة.
(٢) تعريف الشاهد اصطلاحاً.
(٣) أقسام الشاهد.
(٤) أمثلة للشاهد.
(٥) شروط الشاهد.
(٦) فائدته.
(٧) الحكم لو انتفت الشواهد.

أولا - تعريف الشاهد لغة:

فى لسان العرب: الشاهد والجمع شهداء، وأشهدته على كذا فشهد عليه- أى: صار شاهدًا، وأشهدت الرجل على إقرار الغريم واستشهدته ومنه قوله تعالى: ﴿ وَاسْتَشْهِدُوا ﴾[١] سورة البقرة من الآية (٢٨٢).

وفى تاج العروس: الشهادة خبر قاطع فتقول شهد الرجل على كذا وشهده شهودًا- أى: حضره فهو شاهد وقوم شهود- أى: حضور- والشهيد الشاهد والجمع الشهداء، وأشهدته على كذا فشهد عليه- أى: صار شاهدًا عليه[٢].

وسمى الشاهد بذلك؛ لأنه يشهد أن للحديث الفرد أصلاً يقويه، كما يقوى الشاهد قول المدعى ويدعمه[٣].

ثانيًا- تعريف الشاهد فى اصطلاح المحدثين:

قبل تعريف الشاهد رأيت من الأهمية أن أورد أولاً أقوال علماء الحديث فى تعريف الشاهد ثم اتبع ذلك بذكر التعريف المختار- وبالله التوفيق.

قال السخاوى فى شرحه لتذكرة ابن الملقن: الشاهد أن يروى حديث آخر بمعناه، والمختار ما يروى من حديث ذاك الصحابى فالتابع أو عن غيره فالشاهد، سواء كان باللفظ أو بالمعنى[٤].

---

(١) لسان العرب مادة (شهد).
(٢) تاج العروس مادة (شهد).
(٣) تيسير مصطلح الحديث (٧٢/١).
(٤) التوضيح الأبهر (٧٢/١).

ونحن نلاحظ أن الإمام السخاوى يذكر أولا الرأى القائل بأن الشاهد ما جاء بالمعنى- ثم نراه يختار الرأى القائل بأن الشاهد ما جاء عن صحابى آخر.

وأما العلامة ابن جماعة فيقول: الشاهد أن يروى حديث بمعنى حديث لا بلفظه، فيكون شاهدًا به، ولا يسمى ذلك متابعة؛ لأنه ليس بلفظه(١).

فابن جماعة يرى أن الشاهد ما جاء بمعنى الحديث، وأما ما جاء بلفظه فيقال عنه تابع.

يقول الشيخ بدر الدين ابن بهادر: الشاهد لا تقع الموافقة فى الشيخ ولا فى الراوى، وإنما تقع فى الرواية، بأن يروى معناه من حديث آخر، وهذا يستعمله الحاكم كثيرًا فى كتابه المستدرك(٢).

وهو بهذا يرى الرأى القائل بأن الشاهد ما جاء بالمعنى، وقد توسع السيوطى فى بيان الشاهد فقال: الشاهد أن يروى حديث آخر بمعناه، ولا يسمى هذا متابعة، فقد حصل اختصاص المتابعة بما كان باللفظ سواء كان من رواية ذلك الصحابى أم لا والشاهد أعم، وقيل: هو مخصوص بما كان بالمعنى كذلك، وقال شيخ الإسلام: قد يسمى الشاهد متابعة أيضًا والأمر سهل(٣).

ونحن نلاحظ من كلام السيوطى – رحمه الله – أنه يرى أن التابع ما كان فقط باللفظ، وأما الشاهد فهو أعم من ذلك أى:

---

(١) المنهل الروى (١/٥٩).
(٢) النكت على مقدمة ابن الصلاح (٢/١٧٠).
(٣) تدريب الراوى (١/٢٠٦) ط حسان.

يطلق على ما كان باللفظ وعلى ما كان بالمعنى والأمر فى ذلك سهل كما قال ابن حجر.

قال الشيخ رضى الدين الحنفى: الشاهد حديث يساوى آخر أو يشبهه فى المعنى فقط، والصحابى غير واحد، وإيراده يسمى استشهادًا(١).

وهو أيضًا يميل إلى الرأى القائل بأن الشاهد ما جاء بالمعنى، ثم يقول: وخص قوم المتابعة بما حصل باللفظ، سواء كان من رواية ذلك الصحابى أم لا، والشاهد بما حصل بالمعنى كذلك، وقد تطلق المتابعة على الشاهد، وبالعكس والأمر فيه سهل(٢).

فبعد أن مال إلى أن الشاهد ما كان بالمعنى أضاف أيضًا أن الأمر فيه سعة فقد يطلق الشاهد على التابع والعكس كذلك.

قال الدهلوى: وبعضهم يخصون المتابعة بالموافقة فى اللفظ، والشاهد فى المعنى سواء كان من صحابى واحد أم من صحابيين.

ثم يقول: وقد يطلق الشاهد والمتابع بمعنى واحد والأمر فى ذلك بين(٣).

ففى قول الدهلوى: وبعضهم يخصون المتابعة... إلخ.

---

(١) قفو الأثر (٦٤/١).
(٢) المرجع السابق (٦٤/١).
(٣) مقدمة فى أصول الحديث (٥٧/١) باختصار.

وقوله: وقد يطلق الشاهد والتابع بمعنى واحد... إلخ. كأنه يرى أن الرأى القائل باختصاص التابع باللفظ والشاهد بالمعنى رأى مرجوح، وأن الرأى القائل بإطلاق كل منهما على الآخر أيضًا رأى مرجوح.

قال الإمام السخاوى: والجمهور يخصون الشاهد بما جاء عن صحابى آخر(١).

ومن خلال ما سبق من أقوال للعلماء نستطيع أن نستخلص أن آراء العلماء فى الشاهد والتابع تدور حول ثلاثة أقوال:

القول الأول: أن الشاهد ما جاء بالمعنى، سواء كان الصحابى واحد أم كانا صحابيين.

والتابع ما جاء باللفظ سواء كان الصحابى واحد أو كانا صحابيين.

القول الثانى:أن الشاهد ما كان من صحابى آخر سواء كان الحديث باللفظ أم بالمعنى.

والتابع ما كان من نفس الصحابى سواء الحديث باللفظ أم بالمعنى.

القول الثالث: أنه لا فرق بين الشاهد والتابع، فإنه قد يطلق الشاهد على التابع، والعكس كذلك، والأمر فيه سهل هين.

• والرأى الذى أميل إليه، هو الرأى الثانى، وهو أن التابع ما كان الاشتراك فى جزء من السند، ولو إلى الصحابى

---

(١) فتح المغيث (١/٢١٠).

والحديث واحد. أما إذا اختلف الصحابى والحديث واحد فهو الشاهد، وقد عزاه الإمام السخاوى إلى الجمهور.

- وعليه فيكون التعريف المختار للشاهد، هو الحديث الذى يشارك فيه رواته راو الحديث الفرد لفظًا، ومعنى، أو معنى فقط مع الاختلاف فى الصحابى.

ثالثًا- أقسام الشاهد :

ينقسم الشاهد إلى قسمين:

القسم الأول: شاهد باللفظ، وهو أن يأتى الحديث عن صحابى آخر بنفس اللفظ.

وفائدته أن يعزز متن الحديث لفظًا.

القسم الثانى: شاهد بالمعنى،وهو أن يأتى الحديث عن صحابى آخر ليس بلفظه وإنما بمعناه.

وفائدته أنه يعزز معنى الحديث.

رابعًا - الأمثلة:

ويمكن أن يمثل لكل من القسمين الشاهد باللفظ، والشاهد بالمعنى بحديث الإمام الشافعى فى الأم- الذى سبق ذكره قبل ذلك وهو: عن الإمام مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ (الشهر تسع وعشرون، ولا تصوموا حتى تروا الهلال، ولا تفطروا حتى تروه، فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين)[1].

(١) سبق تخريجه مفصلاً.

قال الصنعانى: فإن الحديث المذكور فى جميع الموطآت عن مالك بهذا الإسناد، فأشار البيهقى إلى أن الشافعى تفرد بهذا اللفظ فنظرنا فإذا البخارى قد روى الحديث فى صحيحه، فقال: حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبى، حدثنا مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر فساقه باللفظ الذى ذكره الشافعى، فهذه متابعة تامة فى غاية الصحة لرواية الشافعى.

والعجيب من البيهقى كيف خفيت عليه، ودل أن مالكًا رواه عن عبد الله بن دينار باللفظين معًا، قاله الحافظ ابن حجر.

قلت لا عجب من البيهقى؛ لأنه إنما ذكر أن الشافعى تفرد بذلك اللفظ عن رواية الموطأت، وهذا صحيح.

وليس فى كلامه أنه لا متابع له، بل القول بأن رواية البخارى متابعة تامة، دليل تقرير كلام البيهقى فى تفرد الشافعى.

ثم قال الحافظ: وقد توبع عليه عبد الله بن دينار من وجهين عن ابن عمر – رضى الله عنهما –

أحدهما: أخرجه مسلم من طريق أبى أسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر فذكر الحديث وفى آخره (فإن غم عليكم فأقدروا ثلاثين)[1].

الثانى: أخرجه ابن خزيمة فى صحيحه من طريق عاصم ابن محمد بن زيد عن أبيه عن ابن عمر بلفظ: (فإن غم عليكم

(١) سبق تخريجه مفصلاً.

فكملوا ثلاثين)[١]. فهذه متابعة أيضًا لكنها ناقصة وأما شاهده فله شاهدان.

أحدهما: من حديث أبى هريرة رواه البخارى عن آدم عن سعيد عن محمد بن زياد عن أبى هريرة ولفظه: (فإن غم عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين)[٢].

وثانيهما: من حديث ابن عباس أخرجه النسائى من رواية عمرو بن دينار عن محمد بن حنين بلفظ حديث ابن دينار عن ابن عمر.

فهذا مثال صحيح بطريق صحيحة للمتابعة التامة، والمتابعة الناقصة، والشاهد باللفظ، والشاهد بالمعنى[٣].

خامسًا - شروط الشاهد:

سبق وأن بينت فى قسم المتابعة أنه يشترط فيها أن يكون الحديث من صحابى واحد.

فأما إن كان الحديث من صحابيين يقال له شاهد، كما يقال:له شاهد من حديث فلان كأبى هريرة مثلاً، أو يقال له شاهد ويشهد له، أو به حديث فلان[٤].

ويمكن إيجاز ما سبق فنقول أن شرط الشاهد اتفاق الحديث واختلاف الصحابى.

---

(٢) سبق تخريجه مفصلاً.
(٢) سبق تخريجه مفصلاً.
(٣) توضيح الأفكار (١٤/٢، ١٥).
(٤) مقدمة فى أصول الحديث (٥٧/١) بتصرف.

سادسا - فائدة الشاهد :

كما سبق وأن ذكرت أن فائدة التابع هى التقوية والتأييد من سند لسند آخر بينهما اتفاق فى جزء من السند، كذلك فإن فائدة الشاهد أيضًا هى نفس فائدة التابع أى: التقوية والتأييد، ولكن من متن لمتن آخر اتفق معه فى اللفظ، أو المعنى، ولكن اختلف الصحابى.

قال السخاوى: ويستفاد من ذلك كله- أى: التابع والشاهد التقوية، وما خلا من كل ذا- أى: المذكور من تابع وشاهد فهو مفارد(١).

وقد سبق الكلام على الحديث الفرد فلا أجد داعيًا من إعادته مرة أخرى.

سابعًا - ماذا لو اتفقت الشواهد؟

قال الصنعانى وإن لم يجد شيئًا من التوابع والشواهد فالحديث فرد من الأحاديث، ولم يمثل له ابن الصلاح، ولا زين الدين(٢) بمثال مرضى، بل ولا غير مرضى فإنهما لم يذكرا له مثالاً أصلاً(٣).

كما يقول ابن الصلاح كذلك: فإن لم يرد أيضًا بمعناه حديث آخر فقد تحقق فيه التفرد المطلق حينَئذٍ وينقسم عند ذلك إلى مردود مطلق وغير مردود(٤).

وقد سبق بيان ذلك فى مبحث المتابعات عند بيان حكم ما انتفت فيه المتابعات.

---

(١) فتح المغيث (٢٠٨/١).
(٢) هو الحافظ العراقى.
(٣) توضيح الأفكار (١٥/٢).
(٤) مقدمة ابن الصلاح (٨٤/١).

المبحث الرابع
فى أمور مشتركة بين التابع والشاهد

(١) العلاقة بين الاعتبار والتابع والشاهد.
(٢) تسمية التابع بالشاهد والتمييز بينهما.
(٣) مثال لاجتماع الشاهد والتابع.
(٤) مثال اجتماع المتابعة التامة والقاصرة، والشاهد.
(٥) انفراد الشاهد عن التابع.
(٦) افتراق التابع عن الشاهد.
(٧) افتراق التابع والشاهد عن الاعتبار.
(٨) حكم ما لا يحتج بحديثه.

أولا - العلاقة بين الاعتبار والتابع والشاهد:

(الاعتبار والتابع والشاهد) درج السابقون أن يذكروا هذه العبارة هكذا، وهذه العبارة توهم أن الثلاثة هى أقسام متباينة مختلفة، والحقيقة غير ذلك؛ لأن الاعتبار ليس قسيما لتالييه (التابع والشاهد).

وإنما هو طريق لمعرفة كل من التابع والشاهد وليس قسما ثالثًا كما توهمه الترجمة، بل هو الهيئة الحاصلة فى الكشف عنهما، وكأنه أريد شرح الألفاظ الثلاثة لوقوعها فى كلام أئمتهم(١).

كما يقول السيوطى كذلك: فليس الاعتبار قسيما للمتابع والشاهد، بل هو هيئة للتوصل إليهما(٢).

قال الإمام الصنعانى: من أنواع علوم الحديث الاعتبار والمتابعات والشواهد هكذا عبارة ابن الصلاح، قال الحافظ ابن حجر عليها: قلت: هذه العبارة توهم أن الاعتبار قسيم للمتابعات والشواهد، وليس كذلك، بل الاعتبار، هى الهيئة الحاصلة فى الكشف عن المتابعة والشاهد، وعلى هذا كان حق العبارة أن يقول: (معرفة الاعتبار للمتابعة والشاهد(٣))، أو أن يقول: الاعتبار فى معرفة التابع والشاهد، أو الاعتبار لمعرفة التابع

---

(١) فتح المغيث (١/٢٠٧، ٢٠٨).
(٢) تدريب الراوى (١/٢٤٢).
(٣) توضيح الأفكار (١/١١، ١٢، ١٣) باختصار.

والشاهد، فهذه العبارات، لا توهم أنه- أى الاعتبار- قسيمًا لتالييه.

ثم يقول: وذلك؛ لأن الاعتبار هو نفس معرفة القسمين، أو علة معرفتهما، وليس قسيمًا لهما لعدم اندراج الثلاثة تحت أمر واحد فإن التقسيم هو ضم القيود المتباينة، أو المتخالفة إلى القسم، وليس هذا كذلك، بل الاعتبار هيئة للتوصل إلى التابع، أو الشاهد، فكيف يكون قسيمًا لهما؟ هذه ألفاظ يتداولها أهل الحديث بينهم(١).

ومن الأمور المشتركة أيضًا بين التابع والشاهد تسمية كل منهما باسم الآخر على رأى من لا يفرق بينهما، وأن كلا منهما جاء للتقوية.

قال شيخ الإسلام ابن حجر: قد يسمى الشاهد متابعة أيضًا والأمر سهل(٢).

وسيأتى بإذن الله تعالى تفصيل ذلك.

ثانيًا- تسمية التابع بالشاهد والتمييز بينهما:

ما ذكرته سابقًا من تعريف للشاهد، وللتابع، هو ما عليه الأكثرية، وهو المشهور.

لكن إلى جانب ذلك هناك تعريفات أخرى للشاهد وللتابع غير ما سبق.

---

(١) توضيح الأفكار (١٣/٢).
(٢) تدريب الراوى (٢٤٣/١).

منها: أن التابع هو أن تحصل المشاركة لرواة الحديث الفرد باللفظ سواء اتحد الصحابى، أو اختلف.

والشاهد أن تحصل المشاركة لرواة الحديث الفرد بالمعنى سواء اتحد الصحابى، أو اختلف.

وبعضهم يرى أنه لا فرق بين التابع والشاهد، فقد يطلق التابع على الشاهد والشاهد على التابع.

يقول الشيخ صبحى الصالح: لا يرى بعض الباحثين بأسًا فى إطلاق المتابع على الشاهد، والشاهد على المتابع ففى كل منهما ضرب من تعزيز الفرد النسبى (الغريب)، وذلك لا يعنى ترادف الاصطلاحين فإن بينهما فرقًا دقيقًا تتباين آراء العلماء فى تحديده(١).

ثم يقول: وقد بدا لنا من خلال الأقوال والأمثلة المحفوظة فى هذا الباب أن الشاهد أعم من التابع، فهو يشهد للمعنى تارة، وللفظ كليهما تارة أخرى، على حين تختص المتابعة باللفظ ولا تتعداه إلى المعنى(٢).

ثم يقول: ويمكننا الآن فى ضوء هذا التمايز الأساسى أن نعرف المتابع بأنه ما وافق رواية راو آخر ممن يصلح أن يخرج حديثه فرواه عن شيخه، أو من فوقه بلفظ مقارب.

---

(١) علوم الحديث ومصطلحه (٢٤١).
(٢) علوم الحديث ومصطلحه (٢٤١).

ونعرف الشاهد بأنه ما وافق راو روايه عن صحابى آخر بمتن يشبهه فى اللفظ والمعنى جميعًا، أو فى المعنى فقط[١].

يقول الشيخ بدر الدين بن بهادر معرفة الاعتبار والمتابعات والشواهد، هو ظاهر فى النظائر، وذلك باعتبار الأصل، وقد صرح فيما بعد أنه يجوز تسمية المتابعة بالشاهد أيضًا، وهو ظاهر كلام الحاكم فى المدخل أيضًا، وحاصل كلام المصنف- أى: ابن الصلاح- فى التمييز بين هذه الأنواع[٢].

فابن الصلاح ومن تبعه يرون جواز تسمية التابع بالشاهد، مع الأخذ فى الاعتبار أن هناك ثمة فارق بين الأنواع الثلاثة الاعتبار والتابع والشاهد.

قال السخاوى: وقد سمى كل من التابع لشيخه فمن فوقه شاهد ولكن تسميته تابعًا أكثر[٣].

فالإمام السخاوى: لا ينكر أن هناك من العلماء من يجيز تسمية التابع بالشاهد، والعكس، ولكنه يرى أن هذا رأى الأقلية من علماء الحديث، وأما الأكثرية، أو الجمهور يرون التفريق بينهما بالصحابى، فما كان عن صحابى واحد فهو التابع بنوعيه، وما كان عن صحابى آخر فهو الشاهد- كما صرح بذلك السخاوى نفسه فى موضع آخر.

---

(١) علوم الحديث ومصطلحه (٢٤١).
(٢) النكت على مقدمة ابن الصلاح (١٦٩/٢، ١٧٠).
(٣) فتح المغيث (٢٠٨/١).

قال ابن الصلاح: بعد أن عرف التابع- ويجوز أن يسمى ذلك بالشاهد أيضًا، فإن لم يرو ذلك الحديث أصلاً من وجه من الوجوه المذكورة، لكن روى حديث آخر بمعناه فذلك الشاهد من غير متابعة(١).

وكأن ابن الصلاح يرى أن ما جاء باللفظ سواء كان من صحابى واحد، أو أكثر فإنه يجوز أن يطلق عليه الشاهد، ويجوز أن يسمى بالتابع، وأما ما جاء بالمعنى فإنه لا يطلق عليه إلا الشاهد، وبهذا يكون الشاهد أعم من التابع.

ثالثًا - مثال لاجتماع الشاهد والتابع :

مما سبق يتضح لنا من خلال تعريف الشاهد والتابع على الرأى الراجح وهو رأى الجمهور أنه ليس هناك تلازم بين التابع والشاهد.

فالتابع يتعلق بالسند، والشاهد يتعلق بمتن الحديث، لكنه لوحظ أن هناك أمثلة من الحديث قد اجتمع فيها التابع والشاهد نظير ذلك ما ذكره السخاوى فى فتح المغيث من حديث (لو أخذوا إهابها...) إلخ فلفظ "الدباغ" ما أتى بها عن عمرو(٢) إلا ابن عينية، وقد توبع عمرو فى "الدباغ" فاعتضد(٣) ثم وجد (أيما إهاب) فكان فيه شاهد فى الباب(٤).

---

(١) مقدمة ابن الصلاح (٨٣/١).
(٢) أى عمرو بن دينار.
(٣) اعتضد: أى تقوى.
(٤) فتح المغيث (٢٠٧/١).

ثم يقول السخاوى فى موضع آخر مثاله- أى المذكور- من التابع والشاهد (لو أخذوا إهابها فدبغوه فانتفعوا به)[١] المروى عند مسلم والنسائى من طريق سفيان بن عينية عن عمرو بن دينار عن عطاء بن أبى رباح عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ مر بشاة مطروحة أعطيتها مولاة لميمونة من الصدقة فقال: (....) وذكره فلفظ "الدباغ" فيه ما أتى بها عن عمرو من أصحابه إلا ابن عينية فإنه انفرد بها، ولم يتابع عليها، وقد توبع شيخه عمرو عن عطاء فى الدباغ فأخرجه الدارقطنى والبيهقى من طريق ابن وهب عن أسامة بن يزيد الليثى عن عطاء عن ابن عباس أن النبى ﷺ قال لأهل شاة ماتت (ألا نزعتم إهابها فدبغتموه فانتفعتم به)[٢].

قال البيهقى: وهكذا رواه الليث بن سعيد عن يزيد بن أبى حبيب عن عطاء وكذلك رواه يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء، فهذه متابعة لابن عينية فى شيخ شيخه فاعتضد بها، ثم وجدناه من رواية عبد الرحمن بن وعلة عن ابن عباس مرفوعًا (أيما إهاب- بكسر الهمزة- أى: جلد- دبغ فقد طهر)[٣]. أخرجه مسلم وأصحاب السنن ولفظ مسلم (إذا دبغ الإهاب) فكان فيه لكونه بمعنى حديث ابن عينية شاهد فى الباب- أى: عند ممن لا يعتبر فيه أن يكون عن صحابى آخر ويكتفى بالمعنى[٤].

---

(١) سبق تخريجه مفصلاً.
(٢) سبق تخريجه مفصلاً.
(٣) سبق تخريجه مفصلاً.
(٤) فتح المغيث (١/٢٠٩، ٢١٠).

رابعاً - مثال اجتماع المتابعة التامة والقاصرة والشاهد:

قد تجتمع المتابعة التامة والمتابعة القاصرة، والشاهد فى حديث واحد ومن ذلك – حديث سبق ذكره قبل ذلك فى موضع آخر وهو ما رواه الشافعى فى الأم عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: (الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه، فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين)(١).

فهذا الحديث بهذا اللفظ ظن قوم أن الشافعى تفرد به عن مالك فعدوه فى غرائبه؛ لأن أصحاب مالك رووه عنه بهذا الإسناد بلفظ (فإن غم عليكم فأقدروا له)(٢).

وقد وُجدتْ للشافعى متابعة، وهو عبد الله بن مسلمة القعنبى، كذلك أخرجه البخارى عنه عن مالك، وهذه متابعة تامة.

ووُجدتْ له متابعة قاصرة فى صحيح ابن خزيمة من رواية عاصم بن محمد عن أبيه محمد بن زيد عن جده عبد الله بن عمر بلفظ (فأكملوا ثلاثين)(٣).

وفى صحيح مسلم من رواية عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر بلفظ: (فأقدروا ثلاثين)(٤).

---

(١) سبق تخريجه مفصلاً.
(٢) سبق تخريجه مفصلاً.
(٣) سبق تخريجه مفصلاً.
(٤) سبق تخريجه مفصلاً.

ووُجد له شاهد رواه النسائى من رواية محمد بن حنين عن ابن عباس عن النبى ﷺ، فذكر مثل حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر بلفظه، ورواه البخارى من رواية محمد بن زياد عن أبى هريرة (فإن أغمى عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين)[١]، وذلك شاهد بالمعنى، وإذا قالوا فى مثله- أى: تفرد به أبو هريرة، أو أيوب عن ابن سيرين، أو حماد عن أيوب كان مشعرًا بانتفاء وجوه المتابعات فيه[٢].

خامسًا - انفراد الشاهد عن التابع :

سبق وأن بينت أنه ليس هناك تلازم بين الشاهد والتابع فلكل منهما دور يقوم به، فالشاهد فيه تقوية للمتن، والتابع فيه تقوية للسند، وهذا على رأى من فرق بينهما وجعل الشاهد ما جاء عن صحابى آخر، والتابع ما كان الاتفاق فى جزء من السند والصحابى واحد، وليس بالضرورة أن يجتمع الشاهد والتابع فى حديث واحد لكنه قد يحدث ذلك.

قال الشيخ إبراهيم البرهان بعد أن ذكر مثالاً للتابع والشاهد، فإن لم يرو ذلك الحديث أصلاً من وجه من الوجوه المذكورة، لكن روى حديث آخر بمعناه، فذلك الشاهد من غير متابعة.

---

(١) بهذا اللفظ أخرجه مسلم فى صحيحه كتاب: الصيام/ باب: وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال حديث رقم ٣ (١٠٨٠) عن ابن عمر، وأحمد (١/ ٣٢٧، ٣٧١).

(٢) تدريب الراوى (١/٣٠٦) بتصرف.

ثم يقول: وإذا قالوا فى مثل هذا انفرد به أبو هريرة، وتفرد به عن أبى هريرة ابن سيرين، وتفرد به عن ابن سيرين أيوب وتفرد به عن أيوب، حماد بن سلمة، كان فى ذلك إشعار بانتفاء وجوه المتابعة فيه(١).

سادساً - افتراق التابع عن الشاهد :

سبق وأن بينت أن هناك ثمة فارق بين التابع والشاهد وكل حاول أن يفرق بينهما على حسب اصطلاحه فى تعريف التابع والشاهد.

قال الصنعانى: فالاعتبار طريق لمعرفة التابع فإن كان عن شيخه فهذه المتابعة- وظاهر كلامهم أنه لا يطلق عليها اسم الشاهد كما يطلق على ما يأتى فى قوله (وقد يسمى ما وجد من التوابع عن شيخ شيخه عمن فوقه شاهدًا، كما يسمى تابعًا، وهو ظاهر فى أنه لا يسمى القسم الأول شاهدًا وإن لم يجد بعد تتبع الطرق عن شيخه، ولا عن شيخ شيخه، نظرت هل رواه، أو معناه أحد عن النبى ﷺ من غير طريق ذلك الصحابى، فإن وجدت فهو شاهد ولا يسمى تابعًا(٢).

فبناء على هذا الرأى أنه يمكن أن ينفرد التابع عن الشاهد، والشاهد عن التابع، وقد يجتمعان:

---

(١) الشذا الفياح (١/١٨٩، ١٩٠).
(٢) توضيح الأفكار (٢/١٣، ١٤).

فالحالة الأولى: وهى انفراد التابع عن الشاهد إذا اتفق الراوى مع راو آخر فى شيخه، وهى التى تسمى بالمتابعة التامة.

والحالة الثانية: وهى انفراد الشاهد عن التابع إذا جاء الحديث بالمعنى فإنه يسمى شاهدًا لا تابعًا.

والحالة الثالثة: وهى ما عدا ما سبق، كأن يتفق الراوى مع راو آخر فى شيخ شيخه وهكذا إلى الصحابى، أو أن يأتى الحديث عن صحابى آخر أو عن نفس الصحابى لكن بلفظه، كل هذا يجوز أن يطلق عليه شاهدًا وتابعًا.

وقد حكى الإمام السخاوى الرأى القائل باختصاص التابع باللفظ والشاهد بالمعنى، ثم قال: وقد حكاه شيخنا مع اختصاص بالمعنى كذلك عن قوم- يعنى كالبيهقى، ومن وافقه، ولكنه رجح أنه لا اقتصار فى التابع على اللفظ، ولا فى الشاهد على المعنى، وأن افتراقهما بالصحابى فقط، فكلما جاء عن ذاك الصحابى فتابع، أو عن غيره فشاهد، قال وقد تطلق المتابعة على الشاهد، وبالعكس والأمر فيه سهل(١).

ونلاحظ من كلام الإمام السخاوى أنه يرجح الرأى القائل بأن التابع ما جاء عن صحابى واحد، وكان الاتفاق بين راويين فى جزء من السند حتى الصحابى.

وأما إذا اختلف الصحابى، والحديث واحد فهو الشاهد ومع ذلك فإنه لا يُغفل بقية الأقوال الأخرى.

---

(١) فتح المغيث (٢٠٨/١) باختصار وتصريف.

سابعًا - افتراق التابع والشاهد عن الاعتبار:

سبق وأن ذكرت أن هناك علاقة قوية بين الاعتبار من جهة والتابع والشاهد من جهة أخرى، إذ أن الاعتبار هو الطريق، أو الوسيلة لمعرفة كل من الشاهد والتابع، ولكن هل يمكن أن ينفصل الاعتبار عن كل من التابع والشاهد، وهل لابد من الثقات فى المتابعات.

وللإجابة عن هذا السؤال لابد أولاً من توضيح أمرين:

أحدهما: ظاهر تقييد ذلك بالمتابعة والشواهد، أنه لا يجرى فى الاعتبار، وأنه لابد فيه من ثقة الراوى، ويؤيده قوله[١] أولاً فى تحقيق الاعتبار فينظر هل روى ذلك ثقة غير (أيوب.....) إلى آخره.

والظاهر أنه لا فرق؛ لأنه إذا تسومح بذلك فى الشاهد والمتابعات فالاعتبار كذلك.

وثانيهما: إذا كان المقتضى لقبول روايتهم عدم الاستقلال بما رووه، فيقال ما الفائدة حينئذ فى المتابعة، أو الشاهد؟.

وجوابه : أن المقصود تكثير الطرق للحديث وجمعه فى موضع واحد ليفسر بعضه بعضًا وليعلم أن ذلك الضعيف لم ينفرد به[٢].

---

(١) القول هو لابن الصلاح.
(٢) النكت على مقدمة ابن الصلاح (١/١٧٠) بتصرف.

ثامناً - حكم ما لا يحتج بحديثه :

قد يتوهم البعض من خلال تعريفات السابقين للاعتبار والتمثيل للمتابع بالثقة أنه لا يدخل فى باب المتابعات الضعفاء.

والحق أن هذا التوهم غير صحيح كما سيتضح من خلال ذكر أقوال العلماء فى ذلك:

يقول ابن الصلاح: ثم اعلم أنه قد يدخل فى باب المتابعة والاستشهاد رواية من لا يحتج بحديثه وحده، بل يكون معدودًا فى الضعفاء[١].

ولكن لا يصلح لهذا الأمر كل ضعيف، فالضعفاء ليسوا على درجة واحدة- كما هو معلوم- فبعضهم ضعفه ينجبر وبعضهم لا ينجبر ضعفه- كما هو مقرر فى كتب علوم الحديث- فمتى وصف الضعيف بأنه (متروك الحديث) فهو لا يصلح للاعتبار لذا يقول السيوطى: ولا يصلح لذلك كل ضعيف[٢]- أى: للاعتبار به-

قال الشيخ رضى الدين الحنفى: (وليس كل ضعيف يصلح لذلك) أى- للاعتبار - ولهذا يقول الدارقطنى: وغيره فى الضعفاء فلان يعتبر به، وفلان لا يعتبر به، وكذا رواية عدل ليس من شرط الشيخين، فيخرجان حديثه فى المتابعة والاستشهاد دون غيره[٣].

---

(١) مقدمة ابن الصلاح (٨٤/١)، وينظر النكت على مقدمة ابن الصلاح (١/ ١٧٠).
(٢) تدريب الراوى (٣٠٦/١) ط حسان.
(٣) قفو الأثر (٦٥/١).

الخاتمة

أولاً: أهم النتائج

١ - الاعتبار هو طريق لمعرفة كل من التابع والشاهد وليس قسيمًا لهما

٢ - معرفة المتابعات والشواهد من الأمور المهمة فى الحكم على الحديث

٣ - قد يدخل فى باب المتابعات والشواهد الضعفاء الذين لا يعتبر ضعفهم شديدًا

٤ - اختلفت كلمة السابقين فى تحديد مفهوم كل من التابع والشاهد، والذى أميل إليه أن المتابعة تكون بمشاركة راولراو آخر في حديث ما والصحابى واحد- وأما إذا اختلف الصحابى والحديث واحد فهو الشاهد.

٥ - إذا لم نجد شيئًا من المتابعات والشواهد فيحكم على الحديث بأنه فرد

ثانيًا: أهم التوصيات

١ - على من أراد أن يحكم على حديث ما من أهل التخصص أن يبذل قصارى جهده وطاقته فى استقصاء جميع طرق الحديث قبل الحكم عليه

٢ - الأمانة العلمية تحتم علينا مطالعة المتابعات والشواهد قبل الحكم على الأحاديث.

٣ - من يتصدى للحكم على الحديث بالصحة أو الضعف أن يكون ملمًا إلمامًا كاملا بدقائق علوم الحديث ولا يغفل جانبًا منها- ولو كان يسيرًا- حتى لا يخطى فى حكمه على الحديث.

٤ - ضرورة توجيه الباحثين إلى التنقيب فى كتب علوم الحديث واستخراج الموضوعات المغمورة- والتى هى غاية فى الأهمية. إذ أنها تمثل جانبًا مهما فى الحكم على الحديث حكما صحيحا، ولا بد من إبراز هذه الموضوعات فى ثوب جديد إلى حيذ النور.

والله من وراء القصد

ومنه العون وبه التوفيق

وصل اللهم وسلم على سيدنا محمد

وعلى آله وأصحابه وسلم تسليمًا كثيرًا

فهرس بأهم ما ورد فى البحث

من مراجع علمية

١ - اختصار علوم الحديث لأبى الفداء عماد الدين إسماعيل بن كثير المتوفى سنة ٧٧٤هـ الطبعة الثالثة التى بحاشيتها الباعث الحثيث- نشر مكتبة محمد على صبيح- القاهرة.

٢ - تاج العروس من جواهر القاموس للسيد مرتضي الزبيدي - منشورات مكتبة الحياة - بيروت - لبنان.

٣ - تدريب الراوى للحافظ عبد الرحمن بن أبى بكر السيوطى المتوفى سنة ٩١١هـ نشر مكتبة الرياض، وطبعة أخرى- طبع مطبعة حسان- القاهرة- نشر دار الكتب الحديثة- القاهرة.

٤ - تقريب التهذيب للحافظ شهاب الدين أحمد بن على- الشهير بـ ابن حجر العسقلانى المتوفى سنة ٨٥٢هـ طبع دار المعرفة- بيروت لبنان- الطبعة الثانية ١٤١٧هـ- ١٩٩٧م.

٥ - التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح للحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقى المتوفى سنة ٨٢٦هـ طبع ونشر دار الفكر للنشر والتوزيع- بيروت- لبنان- لسنة ١٣٩٨هـ- ١٩٧٠م الطبعة الأولى بتحقيق عبد الرحمن محمد عثمان.

٦ - تهذيب التهذيب للحافظ شهاب الدين أبى الفضل أحمد بن على الشهير بـ ابن حجر العسقلانى المتوفى سنة ٨٥٢هـ طبع مؤسسة التاريخ العربى، ودار إحياء التراث العربى الطبعة الثانية لسنة ١٤١٣هـ- ١٩٩٣م.

٧ - التوضيح الأبهر لتذكرة ابن الملقن فى علم الأثر للمؤلف محمد ابن عبد الرحمن بن محمد ابن أبى بكر بن عثمان السخاوى المتوفى سنة ٩٠٢هـ طبع ونشر مكتبة أصول السلف- السعودية سنة ١٤١٨هـ الطبعة الأولى بتحقيق عبد الله بن محمد بن عبد الرحيم البخارى.

٨ - توضيح الأفكار للمؤلف محمد بن إسماعيل الأمير الصنعانى المتوفى سنة ١١٨٢هـ طبع ونشر المكتبة السلفية - المدينة المنورة - بتحقيق الشيخ محمد محيى الدين عبد الحميد.

٩ - تيسير مصطلح الحديث للدكتور/ محمود الطحان طبع دار التراث العربى سنة ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

١٠- الجامع الصحيح للإمام أبى عبد الله محمد بن إسماعيل البخارى، ومعه فتح البارى شرح صحيح البخارى لابن حجر العسقلانى- طبع دار المنار - القاهرة.

١١- الجامع الصحيح للإمام أبى الحسين مسلم بن الحجاج القشيرى النيسابورى- المتوفى سنة ٢٦١هـ طبع دار إحياء التراث العربى- بيروت - لبنان- بتحقيق الشيخ محمد فؤاد عبد الباقى.

١٢- السنن للإمام أبى داود سليمان بن الأشعث السجستانى الأزدى المتوفى سنة ٢٧٥هـ طبع دار الحديث - القاهرة ١٤٢٠ هـ- ١٩٩٩م.

١٣- السنن للإمام أبى عيسى محمد بن عيسى بن سُورة المتوفى سنة ٢٧٥هـ طبع دار الحديث- القاهرة- الطبعة الأولى لسنة ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م.

١٤- السنن للإمام أبى عبد الرحمن بن شعيب بن سليمان بن سنان بن بحر بن دينار الخرسانى - النسائى المتوفى سنة ٣٠٣هـ طبع دار الحديث- القاهرة- الطبعة الأولى لسنة ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م.

١٥- سنن المصطفى للإمام أبى عبد الله محمد بن يزيد القزوينى المعروف بـ ابن ماجه المتوفى سنة ٢٧٥هـ طبع دار الحديث القاهرة- الطبعة الأولى لسنة ١٤١٩هـ ١٩٩٨م.

١٦- السنن للإمام الحافظ عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي السمرقندى المتوفى سنة ٢٥٥هـ طبع دار الريان للتراث- القاهرة- الطبعة الأولى لسنة ١٤٠٧هـ ١٩٨٧م.

١٧- السنن للإمام الحافظ على بن عمر الدارقطنى المتوفى سنة ٣٨٥هـ طبع دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان- الطبعة الأولى لسنة ١٤١٧هـ ١٩٩٩م.

١٨- السنن الكبرى للبيهقى أحمد بن الحسن بن على أبو بكر البيهقي المتوفى سنة ٤٥٨ - نشر مكتبة دار مكة المكرمة سنة ١٤١٤هـ ١٩٩٤م تحقيق محمد عبد القادر عطا .

١٩- الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح للمؤلف إبراهيم بن موسى ابن أيوب البرهان الإيناس المتوفى سنة ٨٠٢هـ- طبع ونشر مكتبة - الرشد- الرياض- لسنة ١٤١٨هـ ١٩٩٨م الطبعة الأولى بتحقيق الشيخ صلاح فتحى هلل.

٢٠- شرح النووى على صحيح مسلم للإمام محيى الدين أبى زكريا يحيى بن شرف بن مرى الخزامى الشافعى طبع الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية لسنة ١٤١٧هـ ١٩٩٦م.

٢١- الصحاح للجوهري أبي نصر إسماعيل بن حماد المتوفى سنة ٣٩٣ هـ تحقيق أحمد عبد الغفور العطار سنة ١٩٥٦ م - مصر .

٢٢- الضعفاء الصغير لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري تحقيق محمود إبراهيم طبعة أولى بيروت - لبنان ، وطبع دار المعرفة سنة ١٩٨٦ م .

٢٣- علوم الحديث ومصطلحه للدكتور/ صبحى الصالح طبع دار العلم للملايين- بيروت- لبنان- الطبعة السابعة عشرة سنة ١٩٨٨م.

٢٤- فتح المغيث شرح ألفية الحديث للإمام محمد بن عبد الرحمن المتوفى سنة ٩٠٢هـ- طبع ونشر دار الكتب العلمية - بيروت- لبنان- الطبعة الأولى سنة ١٤٠٣هـ.

٢٥- قفو الأثر للشيخ رضى الدين محمد بن إبراهيم الحلبى الحنفى نشر مكتبة المطبوعات الإسلامية- حلب الطبعة الثانية بتحقيق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة.

٢٦- الكامل فى الضعفاء لابن عدى أبي أحمد عبد الله بن عدي المتوفى سنة ٣٦٥ طبع دار الفكر الطبعة الأولى سنة ١٤٠٤ هـ/ ١٩٨٤م.

٢٧- لسان العرب للمؤلف محمد بن مكرم بن منظور الأفريقى المصرى المتوفى سنة ٧١١هـ - طبع ونشر دار صادر- بيروت- لبنان- الطبعة الأولى.

٢٨- المسند للإمام أحمد بن حنبل- طبع المكتب الإسلامى - بيروت- لبنان- دمشق- سوريا الطبعة الخامسة.،

٢٩- مقدمة ابن الصلاح فى مصطلح الحديث لأبى عمر عثمان بن عبد الرحمن الهرزورى المتوفى سنة ٦٤٣هـ طبع ونشر دار الفكر المعاصر- بيروت- لبنان لسنة ١٣٩٧هـ ١٩٧٧م بتحقيق نور الدين عتر.

٣٠- مقدمة فى أصول الحديث للمؤلف عبد الحق بن سيف الدين ابن سعد الله البخارى الدهلوى المتوفى سنة ١٠٥٢هـ نشر

دار البشائر الإسلامية- بيروت- لبنان- الطبعة الثانية بتحقيق سليمان الحسين الندوى.

٣١- المنهل الروى للمؤلف محمد بن إبراهيم بن جماعة المتوفى سنة ٧٣٣هـ نشر دار الفكر- دمشق سنة ١٤٠٦هـ الطبعة الثانية تحقيق الشيخ محيى الدين عبد الرحمن رمضان.

٣٢- الموطأ للإمام مالك بن أنس- طبع دار الحديث - القاهرة لسنة ١٤٢١هـ ٢٠٠١م.

٣٣- النكت على مقدمة ابن الصلاح للمؤلف بدر الدين أبى عبد الله محمد بن جمال الدين عبد الله بن بهادر- طبع ونشر دار أضواء السلف- الرياض الطبعة الأولى لسنة ١٤١٩هـ ١٩٩٨م بتحقيق زين الدين بن محمد.

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
- المقدمة	٣
- تمهيد	٧
المبحث الأول: الاعتبار	٩
١- تعريف الاعتبار لغة	١١
٢- تعريف الاعتبار اصطلاحًا	١٢
٣- كيفية الاعتبار وعمل المعتبر	١٤
٤- مثال يوضح كيفية الاعتبار	١٦
٥- بيان ما يصلح للاعتبار	١٧
المبحث الثانى: المتابعة	١٩
١- تعريف المتابعة لغة	٢١
٢- تعريف المتابعة اصطلاحًا	٢٢
٣- مثال يوضح كيفية المتابعة	٢٤
٤- أقسام المتابعة	٢٨
٥- شروط المتابعة	٣٢
٦ - درجات المتابعة	٣٣
٧- الكتب المستخدمة فى المتابعة	٣٣
٨- هل المتابعات تنحصر فى الثقات	٣٤
٨- فائدة المتابعة	٣٤
٩- ماذا لو انتفت المتابعة	٣٥

الموضوع	الصفحة
المبحث الثالث: الشاهد	٣٩
١- تعريف الشاهد لغة	٤١
٢- تعريف الشاهد اصطلاحًا	٤١
٣- أقسام الشاهد	٤٥
٤- أمثلة للشاهد	٤٥
٥- شروط الشاهد	٤٧
٦- فائدته	٤٨
٧- الحكم لو انتفت الشواهد	٤٨
المبحث الرابع: أمور مشتركة بين التابع والشاهد	٤٩
١- العلاقة بين الاعتبار والتابع والشاهد	٥١
٢- تسمية التابع بالشاهد والتمييز بينهما	٥٢
٣- مثال لاجتماع التابع والشاهد	٥٥
٤- مثال اجتماع المتابعة التامة والقاصرة والشاهد	٥٧
٥- انفرد الشاهد عن التابع	٥٨
٦- افتراق التابع عن الشاهد	٥٩
٧- افتراق التابع والشاهد عن الاعتبار	٦١
٨- حكم ما لا يحتج بحديثه	٦٢
الخاتمة:	٦٣
ثبت بأهم ما ورد فى البحث من مصادر	٦٥
فهرس الموضوعات	٧١